[82] 41 - باب استحباب الخضاب للرجل والمرأة وعدم وجوبه، وجواز اقسام الخضاب واستحباب خضاب المرأة عند ارتفاع الحيض [1550] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: خضب النبي (صلى الله عليه وآله) ولم يمنع عليا إلا قول رسول الله (صلى الله عليه وآله): تخضب هذه من هذه، وقد خضب الحسين وأبو جعفر (عليهما السلام). [1551] 2 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن موسى الوراق، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: دخل قوم على أبي جعفر (عليه السلام) فرأوه مختضبا بالسواد فسألوه ! فقال: إنى رجل احب النساء فأنا أتصنع لهن. 1552] 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: في الخضاب ثلاثة خصال: مهيبة في الحرب، ومحبة إلى النساء، ويزيد في الباه (1). [1553] 4 - وعنه، عن أبيه، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن أسماعيل ابن بزيع جميعا، عن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: دخلت أنا وأبي وجدي و عمي حماما بالمدينة فإذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا: _____ الباب 41 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 6: 481 / 8. 2 - الكافي 6: 480 / 3. 3 - الكافي 6: 481 / 6. (1) الباه والباهة: النكاح وقيل: الحظ من النكاح (لسان العرب 13: 479 (. 4 - الكافي 6: 497 / 8. (*) _____